مجلة كليّة الدعوة الإسلامية

مَجَلَّةٌ إِسْلَامِيَّةٌ - ثَقَافِيَّةٌ - جَامِعةٌ- مُحَكَّمَةٌ

تَصْدُرُ سَنَوِيًا عَنْ

كُلِيَّةُ الدَّعْوَةِ الإِسْلَامِيَّةُ

العدد السادس والثلاثون

لسنة 1444 هـ /2022 م

نقد تحقيق "جواهر الدرر في حلّ ألفاظ المختصر"

د. عبد الله محمد عبد القادر املودة
الجامعة الأسمرية

المقدمـــــة

الحمد لله رب العالمين، علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على معلم الناس الخير.

أما بعد:

فقد اهتم البحَّاث المحقِّقون منذ ظهور الطباعة في زمننا هذا بإخراج كتب التراث الإسلامي، وقد برعوا وأجادوا؛ فأخرجوا لنا كتبا محققة، قليلة الأخطاء، حسنة التنسيق، تحاكي مراد مؤلفيها.

وما كان يميز عمل هؤلاء العلماء إضافة لجودة ما يخرجونه من كتب، هو اتباعهم لمنهج صارم عند التحقيق، فساروا وفق أسس ومناهج خاصة تتناسب وموروثنا الإسلامي.

وفي مقابل ذلك خرجت علينا بعض الكتب مليئة بالأخطاء الطباعية والموضوعية، وسببها الأول تسارع دور النشر إلى إخراج كتب تجارية، لا تعنى بعلم التحقيق، فنتج عنها أن خرجت أعمال سيئة الإخراج، شوَّهت مضامين الكتب.

ولذا أراد الباحث أن يكتب هذ البحث، متتبّعا أحد التحقيقات التي تناولت كتابا في الفقه المالكي؛ ليرى مدى التزام الكاتب المحقق بضوابط التحقيق من عدمه.

فجاء عنوان البحث: نقد تحقيق "جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر"، وهو عبارة عن الشرح الصغير للشيخ: محمد بن إبراهيم التتائي، المتوفى سنة 942هـ، تحقيق: الدكتور أبي الحسن نوري حسن حامد المسلاتي، منشورات دار ابن حزم، الطبعة الأولى، 1435هـ/2014م.

دوافع اختيار البحث:

للباحث دافعان في كتابة هذا البحث:

الدافع الأول اطلاعي عليه عندما كنت أقوم بتحقيق الشرح الكبير للتتائي (فتح الجليل)، فوجدت به أمورًا أنكرتها، فأخبرت به أستاذي في مرحلة الماجستير، وهو الدكتور فرج علي جوان؛ فطلب مني أن أكتب في ذلك بحثا ليُنشر في مجلة علمية، فعقدت العزم حينئذ على الكتابة في هذا البحث، إلا أنّ مشاغل الحياة استبدت بوقتي، فتوقفت مدة طويلة، إلى أنْ سخّر الله لي الالتحاق بسلك الدكتوراه بجامعة الزاوية؛ وكان من ضمن البحوث المطلوبة منا لاستكمال متطلبات مادة نقد البحوث- عمل بحث لنقد أحد التحقيقات؛ فأبلغت أستاذ المادة –الدكتور عبد الله النقراط- عن بحثي هذا فشجعني عليه، وأعطاني نسخة من كتابه الذي لم يطبع بعد، وهو "المفيد في أصول التحقيق والمآخذ على التحقيق المعاصر"، فكان ذلك دافعًا آخر لي للعودة إلى هذا البحث واستكماله.

المنهج المتبع:

استخدم الباحث في هذا البحث المنهج الاستقرائي الناقص؛ لتتبع جزئيات من الكتاب المحقق، مع استخدام المنهج النقدي؛ لنقد التحقيق، والمنهج التحليلي؛ لمعرفة الأسباب التي أدت إلى حدوث هذه الظاهرة، كل ذلك مع استخدام المنهج الوصفي في عرض المادة العلمية.

تقسيم البحث:

يتكون البحث من مقدمة ومبحثين، وفي كل مبحث عدة مطالب:

المبحث الأول- نقد القسم الدراسي:

المطلب الأول- نقد مقدمة الكتاب.

المطلب الثاني- نقد المبحث الأول من الكتاب (التعريف بالشارح).

المطلب الثالث- نقد المبحث الثاني من الكتاب (نسخ المخطوطات).

المبحث الثاني- نقد القسم التحقيقي:

المطب الأول- المآخذ على قراءة متن المخطوط.

المطلب الثاني- أسباب بعض الأخطاء.

المطلب الثالث- المآخذ على مكملات التحقيق.

المبحث الأول- نقد القسم الدراسي:

وضع محقق الكتاب المطبوع مقدمة بها خمس نقاط، ثم أردفها بمبحثين اثنين، ثم ذكر نسخ المخطوط التي اعتمد عليها؛ لذا سيكون الكلام أولا عن مقدمة المحقق في مطلب أول، ثم عن المبحث الأول الذي كتبه المحقق بعنوان: (التعريف بالشارح) وذلك في مطلب ثانٍ، وفي المطلب الثالث سيكون الكلام عن المبحث الثاني (نسخ المخطوط).

المطلب الأول- نقد مقدمة التحقيق من الكتاب المطبوع:

تناول المحقق في هذه المقدمة بعض الأمور التي أراد أن ينبه القارئ عليها، فتناولها في خمس فقرات:

أولاً- الفقرة رقم (1) و(2) و(3) من الكتاب المطبوع:

تكلّم المحقق في الفقرة (1) ص7: عن شرح خليل؛ حيث مدحه في عشرة أسطر، ثم تكلم في الفقرة (3) ص21 عن أسباب اختيار هذا الشرح للتحقيق في

صفحة واحدة، وأنّ بعض الأخوة من مديري إحدى دور النشر بلبنان عرض عليه –على هامش معرض بنغازي للكتاب سنة 2009م- تحقيق شرح التتائي على خليل.

إلاّ أن المحقق في الفقرة رقم (2) ص8، قام فجأة بالرد على مقالة- كتبها أحدهم- تتهم أصحاب المتون الفقهية الأربعة بالتقليد والتجرد من الدليل ...

فيلاحظ على هذه الفقرة أنها جاءت مقحمة، وأنّ المحقق لم يُبيّن اسم كاتب هذه المقالة ولا مصدرها، والتي تبيّن لي بعد ذلك أنها للشيخ عائض القرني في مقالة اسمها «سنابل وقنابل».

ثم إنّ رَدَّ المحقق على هذه المقالة جاء طويلًا جدًّا لا يُناسب موضوع الكتاب وهو تحقيق كتاب فقهي؛ حيث جاء رده في ثلاث عشرة صفحة متتالية؛ بل حشَا ما كتبه بالهوامش الطويلة جدًّا.

فكان الأولى – إن كان ولا بد من ذكر هذه المقالة- أن يختصرها في صفحة واحدة.

ثانيًا- نقد الفقرات رقم (4)، (5) من الكتاب:

بدأ المحقق في هذه الفقرات بالرد على من يضعّف الشرح الصغير للتتائي، ويمكن إجمال ما قاله في بعض النقاط، مع تعقيب على ذلك:

1- أشار المحقق إلى أنّ اتهام التتائي – رحمه الله- من قبل بَعْضٍ بأنه يقوم بتشهيره غير المشهور؛ غير مقبول؛ لأنّ التشهير مختلف فيه بين أهل المذهب، وأنَّ للتتائي أن يأخذ بما يرى أنه هو المشهور.

ويمكن التعقيب على المحقق بشيئين:

أولًا- قد يقال: إنّ الخلاف فيما يُعدّ مشهورًا هو خلاف بين أوائل المتأخرين، لكنْ استقر علماء المذهب بعد ذلك على تحديد ما يعد مشهورًا وما لا يعد.

ثانيًا- أنّ التتائي – رحمه الله- لم يدَّع أنه وصل مرتبة الاجتهاد؛ لكي يُشَهّر القول الذي يراه، وإنما ينقل ما أخذه عن أشياخ عصر مصره، كما أشار إلى ذلك في أول كتابه.

فكان الأوْلى في الردّ على من اتهم التتائي بتشهير غير المشهور؛ هو تتبع ما شهَّره التتائي، والنظر في هذه التشهيرات ومدى موافقتها لتشهيرات العلماء، ومدى صحة ادعاء المدعي من عدمه[1].

2- من ضمن ردود المحقق على من ضعّف كتاب "جواهر الدرر" (الشرح الصغير): أنهم ضعفوا الشرح الصغير، وامتدحوا الشرح الكبير، مع أنّ كل ما هو موجود في الشرح الصغير هو موجود في الشرح الكبير، مع فروقات ضئيلة جدًّا[2].

3 من ضمن ردود المحقق على من ضعّف جواهر الدرر، أنّ قولهم: به أخطاء كثيرة، مردود بأن أغلب شراح خليل قد وقعوا في أخطاء كثيرة عند شرحهم، من ذلك شروح بهرام[3].

4 من ضمن ردود المحقق على من ضعّف جواهر الدرر (الشرح الصغير): الرد على ما ذكره السجلماسي من أنّ التتائي ينتحل الأقوال وينسبها لنفسه: أنّ التتائي نسب أغلب الأقوال لقائليها في الشرح الكبير[4].

إنّ كل ما قاله المحقق في الفقرات السابقة صحيح، فالشرح الصغير هو نفسه الشرح الكبير، إلاّ أنّ الشارح قد حَذَف من الصغير كثيرا من النقولات الطويلة[5]، والوقوع في الأخطاء من سُنَّة البشر، وخاصة مع طول الشروح التي وضعها التتائي.

كل ذلك ذكره المحقق في عشرين صفحة تقريبا.

(1) ينظر: جواهر الدرر (1/22-32).

(2) ينظر: المصدر نفسه (1/33).

(3) ينظر: المصدر نفسه (1/36).

(4) ينظر: المصدر نفسه (1/40).

(5) ينظر: فتح الجليل في شرح ألفاظ جواهر درر خليل، للتتائي، تح: عبد الله محمد ملودة، رسالة ماجستير، الجامعة الأسمرية – زليتن 2017م، (ص18).

المطلب الثاني- نقد المبحث الأول من الكتاب (التعريف بالشارح):

تناول المحقق في هذا المبحث التعريف بالشارح (التتائي): اسمه ولقبه، ومشايخه، وحياته ومحنته، وثناء العلماء عليه، وآثاره، ووفاته.

وسيكون الحديث عن كل ذلك تباعا:

أولا- اسمه ولقبه:

ذكر المحقق اسم التتائي ولقبه، وعدد له عدة ألقاب[1]، إلاّ أنّ من الألقاب التي كانت تطلق على التتائي – ولم يذكرها المحقق- أنه يلقب بقاضي القضاة المالكية بالديار المصرية.

ثانيا- مشايخه:

حاول المحقق أن يذكر على سبيل الظنّ بعض شيوخ التتائي ممن لم تذكرهم كتب التراجم التي ترجمت للتتائي[2].

والذي دفع المحقق لعدم الاكتفاء بذكر المشايخ الذين ذكروا في كتب التراجم التي ترجمت للتتائي؛ هو ما أشار إليه بقوله: "والغريب أن كتب التراجم العامة والخاصة التي ترجمت له لم تذكر مشايخه، سوى شجرة النور ونيل الابتهاج... فلا أدري علام اعتمد صاحب نيل الابتهاج وصاحب شجرة النور فيما قالاه؟ فهما ليسا معاصرين لـــه"[3].

قول المحقق عن صاحب كتاب نيل الابتهاج: " فلا أدري علام اعتمد... فهما ليسا معاصرين له"؛ لا يُسلّم له في ذلك، فكتاب نيل الابتهاج معتمد في ترجمة علماء المذهب، فعلى الرغم من أنّ التنبكتي قد نُهبت منه ألف وستمائة مجلد بعد أن تعرضت قبيلته للحرب، فإنّ كتابه نيل الابتهاج جمعه من نحو ثلاثين مؤلفا.

(1) ينظر: جواهر الدرر (45/1).

(2) ينظر: المصدر نفسه (46/1).

(3) المصدر نفسه (46/1، 49).

ويُعدّ أحمد بابا التنبكتي صاحب كتاب نيل الابتهاج ممن عاصر تلاميذ التتائي، ويُعدّ أحد علماء المذهب، وله اشتغال كبير بتراجم علماء المذهب، وله اطلاع كبير على المعاجم والأثبات والفهارس والمسلسلات والمشيخات؛ فإذا علم ذلك فيُستغرب للمحقق كيف يسأل من أين اعتمد التنبكتي في نقله ترجمة التتائي!

ثالثًا- حياته ومحنته:

نقل المحقق ما قاله ابن الحمصي من أنّ التتائي كان قاضيًا بمدينة طرابلس، ثم حضر إلى دمشق، فحصل له محنة وضع فيها بسجن دمشق، ثم حصل له ضعف، فنقل إلى البيمارستان النوري بدمشق، واستمرَّ به إلى أن توفي[1].

تعقيب:

هذا القول الذي قاله ابن الحمصي يحتاج إلى تحقيق؛ لأنه يُناقض ما في باقي المصادر التي ترجمت للتتائي؛ لذا فإنه يستشكل على رواية الحمصي بالآتي:

1- قوله: "كان قاضيًا بمدينة طرابلس"؛ يستشكل عليه أن الدميري في كتابه "قضاة مصر في القرن العاشر، والربع الأول من القرن الحادي عشر الهجري" وصف التتائي بـ: قاضي القضاة بمصر، والدميري الذي ولد في نهاية القرن العاشر نقل أغلب ترجمة التتائي من الشعراني، الذي كان معاصرًا للتتائي، ولم يشر– لا من قريب ولا من بعيد- إلى أن التتائي تولى القضاء في غير مصرَ[2].

2- قول الحمصي: "وضع فيها بالسجن ثم حصل له ضعف، فنقل إلى البيمارستان النوري بدمشق، واستمر به إلى أن توفي"؛ يُشْكِلُ عليه قول الدميري: "وعزل صاحب الترجمة واستمر بمنزله للإقراء والإفادة وتَحَرٍّ للعلوم والإجادة إلى أن جاءه وقتُه المعلوم"[3].

(1) ينظر: جواهر الدرر (65/1).

(2) ينظر: قضاة مصر (ص267).

(3) ينظر: المصدر نفسه (ص266).

3- ما جاء في ترجمة الحمصي للتتائي: "في ربيع الآخر مستهله السبت ثانيه (يشير إلى يوم الأحد ثاني ربيع الآخر سنة ثلاثين وتسعمائة) توفي الشيخ الإمام العالم، شمس الدين محمد التتائي المصري المالكي"[1]. وهذا التاريخ الذي ذكره ابن الحمصي لوفاة التتائي يخالف ما نقله باقي المترجمين من أن التتائي ما زال حيا بعد هذا التاريخ، وسيأتي الحديث عن ذلك عند الكلام عن وفاة التتائي.

مما سبق يمكننا القول :أن الحمصي اشتبه عليه رجل آخر لقبه التتائي؛ فظنه صاحب الترجمة؛ لأن لقب التتائي مأخوذ من "تتا" اسم قرية بمصر، واسم القرية كثيرًا ما يُنسب إليه العلماء الذين لهم صلة بها ولادة أو نشأة أو نحو ذلك.

ويستشف من قول الدميري –السابق- حيث قال: "وعزل صاحب الترجمة واستمر بمنزله للإقراء والإفادة وتحر للعلوم والإجادة، إلى أن جاءه وقته المعلوم"؛ أن التتائي توفي بمكان دراسته وتدريسه: مصر.

رابعًا- ثناء العلماء عليه، وآثاره:

اكتفى المحقق بذكر سطرين فقط من ثناء العلماء على التتائي[2]، مع أنّ العلماء أطنبوا في الثناء عليه كثيرًا[3].

أمّا عن آثاره فقد ذكر المحقق تسعة كتب فقط للتتائي[4]، في حين أن للتتائي إضافة لذلك عدة كتب، منها:

(1) ينظر: حوادث الزمان ووفيات الشيوخ والأقران، لابن الحمصي، (571/3).
(2) ينظر: جواهر الدرر (1/ 65).
(3) ينظر: فتح الجليل، تح: الباحث، (1/27- 30).
(4) ينظر: جواهر الدرر (1/ 66).

- شرح على القصيدة الغرامية في مصطلح الحديث، لابن فرج الأشبيلي، سماه: "البهجة السنية في حل الإشارات السنية"[1].
- شرح على كتاب إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك، لابن عسكر البغدادي[2].
- شرح -لم يكمله- على كتاب: الشامل في فقه الإمام مالك، لبهرام الدميري[3].
- شرح على ألفية العراقي في مصطلح الحديث، لأبي الفضل العراقي[4].
- حاشية على شرح المحلى على جمع الجوامع[5].

خامسا- وفاته:

أشار المحقق إلى أنّ أصحاب التراجم اختلفوا في سنة وفاة التتائي على ثلاثة أقوال[6]؛ إلاّ أنّ المحقق لم ينسب تلك الأقوال لقائليها، وإنما اكتفى بالإشارة إلى أنّ القول القائل بأن وفاة التتائي كانت في سنة 942هـ: هو القول المحقَّق - في نظره-، دون أن يذكر سببًا لترجيحه لهذا القول، فهو ترجيح دون مرجح، وكان ينبغي أن

(1) ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، (201/3)، ومعجم المؤلفين، لعمر بن رضا كحالة، (194/8).

(2) ينظر: توشيح الديباج وحلية الابتهاج، لبدر الدين القرافي (ص171)، ونيل الابتهاج بتطريز الديباج، لأحمد بابا التنبكتي (ص588).

(3) ينظر: توشيح الديباج (ص171)، ونيل الابتهاج (ص588)، وشجرة النور الزكية في طبقات المالكية (132/2).

(4) ينظر: نيل الابتهاج (ص588)، وشجرة النور (132/2).

(5) إلاّ أن بعضهم أنكر أن يكون التتائي قد حشى على المحلى. ينظر: توشيح الديباج (ص171).

(6) ينظر: جواهر الدرر (67/1).

يستعرض اختلاف أقوال العلماء في تحديد سنة الوفاة؛ من أجل تبيين ضعف رواية الحمصي التي ذكرها المحقق في ما سبق.

فالمترجمون اختلفوا في تحديد سنة وفاة التتائي -رحمه الله-، وهذه أقوالهم مرتبة بحسب قرب أصحابها من عصر صاحب الترجمة:

- قال ابن الحمصي[1]: "سنة ثلاثين وتسعمائة"[2]. وهذا القولُ له وجاهته؛ لأن الحمصي تولى مناصبَ مهمةً في الدولة المملوكية، كالتدريس، والقضاء، والخطابة في مصر، والشام، وعاشر رجال الدولة وأهل العلم؛ ونقل لنا أحداث تلك الحقبة كما شاهدها يوما بيوم، إضافة إلى ذلك فإنه يبعد عليه الوهم في تحديده لسنة الوفاة؛ لأنه انتهى من كتابه في تلك السنة التي حددها لوفاة التتائي، ثم إن الحمصي توفي بعد هذا التاريخ بأربع سنين فقط[3].

وعلى الرغم من وجاهة هذا القول فإنه يُشكِلُ عليه بما حكاه بدر الدين الكرخي، من أنه قرأ على التتائي سنة ثلاث وثلاثين وتسعمائة[4].

(1) هو: أحمد بن محمد بن عمر ابن الحمصي، حمصي الأصل، دمشقي شافعي، مؤرخ، ولد في سنة:851هـ، تعلم وولي القضاء بالشام وبمصر، من مؤلفاته: حوادث الزمان ومؤلفات الشيوخ والأقران، توفي سنة934هـ. ينظر: الكواكب السائرة (98/2)، وشذرات الذهب (201/8)، والأعلام (233/1).

(2) حوادث الزمان (571/3).

(3) ينظر: مقدمة محقق كتاب حوادث الزمان (ص5، وما بعدها).

(4) خلاصة الأثر (152/4).

- وقال بدر الدين القرافي[1] وتبعه أحمد بابا التنبكتي[2]: "توفي بعد الأربعين وتسعمائة"[3]. وقولهما معتبر؛ لأنهما أدرى بوفيات علماء المذهب المالكي من غيرهما.

- وقال ابن القاضي[4]:" توفي سنة اثنتين وأربعين وتسعمائة"[5]. وهو قول معتبر؛ لأنه تتلمذ على المؤرخين من علماء المذهب المالكي، كالبدر القرافي، وأحمد بابا؛ ولأن قوله هذا يدخل فيه قولُ مشايخه الذين قالوا: إنه توفي بعد الأربعين وتسعمائة.

(1) هو: محمد بن يحي بن عمر المصري، عرف بالقاضي بدر الدين القرافي، ولي قضاء المالكية، ولد سنة:939هـ، من مؤلفاته: عطاء الله الجليل وهو شرح على خليل، والقول المأنوس على القاموس، وتوشيح الديباج، توفي: سنة1009 هـ. ينظر: كفاية المحتاج (ص479)، وشجرة النور (177/2)، والأعلام (141/7).

(2) هو: أبو العباس أحمد بابا بن أحمد بن أحمد التكروري التنبكتي السوداني، المؤرخ، الفقيه، ولد سنة:963هـ، من مؤلفاته: منن الجليل على خليل، وكفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج، ونيل الابتهاج بتطريز الديباج، توفي سنة 1036هـ. ينظر: ترجمته في نهاية كتابه كفاية المحتاج (ص516)، وشجرة النور (200/2)، والأعلام (102/1).

(3) توشيح الديباج (ص171)، وكفاية المحتاج (ص465).

(4) هو: أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي العافية، المشهور بابن القاضي المكناسي، الفقيه الأصولي المؤرخ، ولد سنة: 960هـ، من مؤلفاته: نيل الأمل فيما به جرى بين المالكية العمل، وجذوة الاقتباس فيمن حل من الأعلام مدينة فاس، توفي سنة:1025هـ. ينظر: إتحاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس، لابن زيدان السجلماسي (381/1)، والأعلام (236/1).

(5) درة الحجال في غرة أسماء الرجال، للمكناسي (162/2).

- وأما نجم الدين الغَزّي[1] فقال: "توفي يوم الأحد ثاني ربيع الآخر سنة ثلاثين وتسعمائة"[2]. وقوله هذا نقله عن الحمصي؛ فيشكل عليه ما أشكل على الحمصي.
- وقال الدميري (الحفيد)[3]: "توفي بعد الأربعين وتسعمائة"[4].
- وقال حاجي خليفة[5]: توفي سنة اثنين وأربعين وتسعمائة[6]. وهذا القول موافق لقول ابن القاضي السابق ذكره، وهو قولٌ له اعتباره لمَا عُرِف عن حاجي خليفة من تحريه للروايات.
- وأما ابن العماد[7] فقال: "وفيها (يُشير لسنة سبع وثلاثين وتسعمائة) توفي تقريبا شمس الدين التتائي"[8]. وقوله: "تقريبا" إشارة منه إلى شكه وعدم تيقنه.

(1) هو: أبو المكارم محمد بن محمد بن محمد الغزي، مؤرخ، باحث، أديب، ولد سنة: 977هـ، من مؤلفاته: الكواكب السائرة في تراجم المائة العاشرة، وحسن التنبه لما ورد في التشبه، توفي:1061هـ. ينظر: خلاصة الأثر (189/4)، والأعلام (63/7)، ومقدمة محقق كتاب الكواكب السائرة (5/1).

(2) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (93/1).

(3) والدميري صاحب كتاب قضاة مصر، هو من مواليد نهاية القرن العاشر الهجري، وجده من تلاميذ التتائي. ولم أقف له على غير هذه الترجمة. ينظر: مقدمة محقق كتاب قضاة مصر في القرن العاشر والربع الأول من القرن الحادي عشر الهجري (ص121)

(4) قضاة مصر في القرن العاشر والحادي عشر (ص267).

(5) هو: مصطفى بن عبدالله كاتب جلبي، المعروف بالحاج خليفة، مؤرخ بحاثة، ولد سنة: 1017هـ، من مؤلفاته: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، وتقويم التواريخ، توفي سنة: 1067هـ. ينظر: الأعلام (236/7)، ومقدمة ناشر كتاب كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة (ص13).

(6) كشف الظنون (1628/2).

(7) هو: أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي: مؤرخ، فقيه، عالم بالأدب، ولد سنة:1032هـ، من مؤلفاته: شذرات الذهب، وشرح متن المنتهى في فقه الحنابلة، توفي سنة: 1089هـ. ينظر: خلاصة الأثر (340/2)، والأعلام (290/3).

(8) في المطبوع من شذرات الذهب تحرف "التتائي" إلى "الشنائي". شذرات الذهب (314/10).

- وقال أبو المعالى محمد بن الغزي[1]: "توفي سنة سبع وثلاثين وتسعمائة"[2].
- وذكر محمد مخلوف أنه توفي سنة اثنتين وأربعين وتسعمائة[3].

ويتلخص من كلّ ذلك أنّ أقوى الأقوال في تحديد سنة وفاة التتائي هو قول حاجي خليفة ومن وافقه، القائل بأن التتائي توفي سنة اثنين وأربعين وتسعمائة من الهجرة.

المطلب الثالث- نقد المبحث الثاني من الكتاب (نسخ المخطوطات):

على المحقق أن يبحث عن جميع نسخ الكتاب المخطوط؛ لدراستها ولمعرفة سندها للمؤلف والسماعات التي عليها، كُلُّ ذلك له أهمية كبيرة في توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه أوّلا، وفي معرفة النسخ الأدق والأقل أخطاء ثانيا؛ ليخرج النص محققا تحقيقا علميا سديدا[4]، ثم عليه أن يقوم بتبييض نسخ المخطوط؛ لكي يقوم بإثبات الفروق بينها، ثم عليه مقارنة نص المخطوط بالمصادر الأخرى السابقة عليه؛ ليتبين له مدى صحة النص الذي بين يديه.

الفرع الأول- وصف نسخ المخطوط:

قال المحقق في بداية هذا المبحث: "قد اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب –بحول الله وقوته- على إحدى عشرة نسخة"[5].

(1) هو: أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن زين العابدين العامري الغزي، ، مؤرخ، كان مفتي الشافعية بدمشق، ولد سنة: 1096هـ، من مؤلفاته: ديوان الإسلام، ولطائف المنية في فوائد خدمة السنة، وتراجم لبعض رجال الحديث، توفي سنة:1167ه. ينظر: سلك الدرر (53/4)، والأعلام (197/6).

(2) ديوان الإسلام (17/2).

(3) ينظر: شجرة النور (132/2).

(4) ينظر: تحقيق المخطوطات، ليوسف المرعشلي ص121، والمفيد في أصول التحقيق والمآخذ على التحقيق المعاصر (المبحث الثاني طرائق تحقيق النص وضوابطه) ص91.

(5) جواهر الدرر (68/1).

ثم قام محقق الكتاب بوصف لبعض تلك النسخ، غير أنه في أحيان كثيرة كان يكتفي بتصوير البيانات المكتوبة على ورقة غلاف المخطوط، دون بيان لمكان هذه النسخة، أو التعليق عليها.

وقد وقع المحقق في خطأ فادح، وهو أنه لم يقم بمقابلة النسخ مقابلة كاملة؛ إذْ أشار إلى أنه اكتفى بالمقابلة عند وجود كلمة مطموسة أو غير مقروءة[1]، معلِّلًا ذلك بقوله: "ولكن لمّا كانت المقابلة بين هذه النسخ أمر صعب للغاية؛ إذ يحتاج ذلك وقتا، كما لا يخفى، لا سيّما مع عدم المعين، فقد لجأت إلى اعتماد نسخة واحدة، وهي نسخة دار الكتب المصرية؛ لوضوحها وكمالها، وجعلت الآخر للتصحيح في حال وجود كلمة مطموسة...".

فاعتماد محقق هذا الكتاب على نسخة واحدة فقط، هو مخالف لقواعد التحقيق العلمي، واختياره لهذه النسخة دون غيرها من أجل وضوحها وكمالها؛ لا يُعد سببا كافيا، فاختيار النسخ وتقديمها على غيرها له ضوابط، منها تقديم نسخة المؤلف – إن وُجدت- أو النسخة المكتوبة في عصر المؤلف وعليها سماعات من العلماء...، وتقدم دائما الأقدم تاريخا، إلا إذا كانت الأقدم كثيرة التصحيف والنقصان...[2].

وبالرجوع إلى النسخ التي ذكرها محقق الكتاب، فإنّ من أفضل النسخ –على ما وقفتُ عليها عند مقارنتي لفتح الجليل مع جواهر الدرر- هي النسخة التي رمز لها المحقق بـ (ن1)، وأظنه لم يعتمد عليها في التصحيح؛ فهي نسخة جيدة، واضحة جدًّا، قليلة الأخطاء؛ ليته اعتمد عليها فيما هو موجود منها! وقد رمزت لها بـــ مخ (ب).

(1) والحقيقة أن المحقق لم يلتزم بالمقابلة حتى عند وجود كلمات مطموسة أو ناقصة، والأمثلة على ذلك كثيرة كما سيأتي في المطلب الأول من المبحث الثاني.

(2) ينظر: تحقيق المخطوطات ليوسف المرعشلي ص124.

وهناك نسخة أخرى وقفت عليها، وهي نسخة مركز المحفوظات بليبيا (الجهاد سابقا) وهي جيدة مع ما بها من سقط في بعض اللوحات؛ إذ إنها أفضل بكثير من النسخة (ك)التي اعتمدها المحقق. وقد رمزت لها بـ مخ (أ).

ويتضح من خلال التحقيق أنّ المحقق لم يجتمع لديه مخطوط كامل من نسخة واحدة، وإنما نسخة ملتقطة من عدة مخطوطات، ويتضح ذلك جليّا في باب اليمين.

كان على المحقق أن يجمع جمعا حقيقيا لما يمكن جمعه من مخطوطات الكتاب، ويقارن بينها مقارنة علمية مطردة من أول الكتاب إلى آخره، وأن يعرف أسلوب المؤلف في الكتابة؛ لأن ذلك سيساعده على معرفة الكلمات المطموسة والمشوهة، وأن يتمرس على فك رموز كل ناسخ إلى أن يعتاد على خطه.

الفرع الثاني- أهمية إثبات الفروق بين النسخ:

إنّ الاعتناء بذكر الفروق بين نسخ الكتاب هي من أساسيات التحقيق، ولأهمية هذه الفروق نجد الرماصي في كثير من الأحيان يشير في ثنايا حاشيته إلى اختلاف نسخ الشرح الصغير، ويبين الأصوب منها. من ذلك عند قول التتائي: "وظاهره الحنث ولو لم يقم..."، قال الرماصي: "في كبيره وبعض النسخ في صغيره: "ولو لم يعلم.." وهو الصواب، وعلى نسخة: ولو لم يقم؛أي: ولو لم يقم المستحق.."[1].

ولو رجع المحقق إلى نسخ الشرح الكبير لاستفاد منها في إثبات بعض الفروق المهمة، من أمثلة ذلك ما جاء في الشرح الصغير: "قال في المدونة: أخاف أن يكون يمينًا"، يقابله في الشرح الكبير: "قال في الموازية: أخاف أن يكون يمينًا". والصواب ما في الشرح الكبير؛ لأنه الموافق لما في النوادر والزيادات[2].

وعلى المحقق أن يوثّق أهم الفروق التي يجدها بين نسخ المخطوط، ويكون أمام المحقق ثلاثة أمور: الأول- أن يجزم ببيان الصواب من الخطأ في هذه الفروق، ويكون ذلك بإيراد دليل على ذلك، إما موافقة نقل، أو مخالفة ما عُلم صوابه...إلخ،

(1) حاشية الرماصي (ص542).

(2) النوادر والزيادات (16/4)، وينظر: التوضيح (285/3).

الثاني- الشك في الصواب من الخطأ، وهنا لا يجب على المحقق الجزم بالصواب، وإنما يرجح الذي يغلب على ظنه بقوله: لعل الصواب كذا، والأمر الثالث- فهو الترادف بين الفروق التي لا تؤثر في الغالب في المعنى، فيثبت الفرق دون تعليق[1].

وبالنظر في عمل المحقق في إثبات الفروق نجده لم يثبت أي فرق بين النسخ في باب اليمين كاملًا، مما يعدّ ذلك خللًا كبيرًا في مهمة التحقيق، يترتب عليه عدم قراءة جيدة للنص المحقق كما سيأتي بيانه في المبحث الثاني.

الفرع الثالث- المراجع المساعدة على قراءة النص:

إضافة لما سبق فإنّ هناك مراجع علمية يمكن للمحقق أن يستعين بها في التحقيق؛ لكي يخرج النص المحقق متقنا صوابا خاليا من الأخطاء، وذلك بالرجوع إلى سائر كتب المؤلف نفسه، ككتابه "تنوير المقالة" على الرسالة أو "فتح الجليل"، وهو الشرح الكبير للمؤلف، والرجوع كذلك إلى الكتب التي لها علاقة شبه مباشرة بالكتاب، كسائر شروح خليل، والرجوع –كذلك- للكتب التي اعتمدَت في تأليفها اعتمادًا كبيرًا على هذا الكتاب، ولعل أشهرها شرح الخرشي على خليل، ومواهب الجليل للأجهوري، اللذين أكثرا النقل من شرح التتائي، والرجوع – كذلك- للكتب التي استقى منها المؤلف مادته، كشرح البساطي على خليل وكتاب التوضيح لخليل[2].

وإضافة لذلك كان على المحقق الرجوع إلى ما كتبه الرماصى على هذا الشرح، وأن تحقق هذه الحاشية، وتنشر مع الكتاب: فمن المعلوم أنّ كتاب "جواهر الدرر"، وقع فيه بعض الخلل والوهم؛ لذلك نصح العلماء بالرجوع لحاشية الرماصي، التي تعتبر كالتكملة للشرح، ولقد أشار إلى ذلك صاحب "بوطليحية" بقوله:

(1) المفيد في أصول التحقيق (المبحث الثاني من الفصل الرابع: المآخذ على تحقيق النص) ص215.

(2) تحقيق النصوص ونشرها (ص60).

واعتمدوا حاشية للمصطفى على التتائي كسراج ما طفا[1]

فالرماصي عمد في حاشيته إلى تقييد ما أطلقه التتائي، وإلى تخصيص ما عممه، وإلى تصحيح ما أخطأ فيه؛ ولذا لا يمكن الاعتماد على شرح التتائي دون الرجوع إلى هذه الحاشية، وكذلك لا يمكن الاستفادة من هذه الحاشية إلا إذا طبعت مع الشرح[2].

والمحقق قد نقل بعضًا من أقوال الرماصي على التتائي؛ إلا أنه لم يلتزم بذلك في جميع الكتاب، وإنما فعل ذلك على فترات متقطعة، إضافة إلى أنه لا يبين مصدر النقل عن الرماصي في الهامش.

المبحث الثاني- نقد القسم التحقيقي من الكتاب:

في هذا المبحث سيكون الحديث عن النص المحقق، من حيث تناول الأخطاء العلمية التي وقعت من المحقق، وذلك في المطلب الأول، ثم في المطلب الثاني التعرض لمعرفة أسباب تلك الأخطاء، وفي المطلب الثالث سيكون الحديث عن المآخذ الشكلية والتي سميتها بمكملات التحقيق.

المطب الأول- المآخذ على قراءة متن الكتاب:

في هذا المطلب سيتم تناول جزء من باب اليمين، ويبدأ في الكتاب المطبوع من ص 452، وينتهي في أول ص 483؛ أي: ما يقرب من 30 صفحة فقط، وقد اعتمدت في المقابلة على نسخةٍ لـ "جواهر الدرر" في مركز جهاد الليبيين، من اللوحة رقم 23، وتنتهي إلى نهاية الباب، عند اللوحة رقم 42؛ أي: 19 لوحة فقط، مع العلم أنّ عدد أسطر هذه النسخة هو 23 سطرا، وأنّ السطر الواحد به تسع كلمات

(1) ينظر: بوطليحية، للغلاوي (ص86).

(2) حققت عدة أجزاء من حاشية الرماصي في الجامعات الليبية، وكذلك في الجامعات الجزائرية، ونسخها الخطية مودعة بمركز المحفوظات (الجهاد سابقا). وهذا أمر مستغرب ممن حقّقوا الحاشية، كيف بدؤوا في تحقيق الحاشية قبل الشرح!

فقط. وقد استأنست في المقابلة على تحقيقي لفتح الجليل (الشرح الكبير للتتائي) باعتبار أنّ "جواهر الدرر" (الشرح الصغير) هو اختصار للشرح الكبير مع اختلافات قليلة جدًا بينهما لا تؤثر في المعنى غالبا.

الفرع الأول- سقوط أسطر كثيرة من الكتاب:

من ذلك -في المطبوع- (أول ص454)، عند قول التتائي: "وصححه ابن الحاجب، قولان"، بدأ السقط من: "(**كَشَبَعِهِمْ**) غذاءً وعشاءً، سواء أكل كُلٌّ مدًّا أو دونه أو أكثرَ منه، وسواء كانوا مجتمعين أو لا على ظاهر المدونة، قاله أبو عمران والباجي، واشترط التونسي تساويهم في الأكل؛ لئلا يأكل بعض أكثر من بعض". وانتهى السقط عند قول التتائي: " تنبيهان: الأول: سكت المصنف".[1].

ومن ذلك –أيضًا- سَقْطُ أَبْيَات شعرٍ، وذلك بعد قول التتائي: "النص على أعيان المسائل"، بدأ السقط من: "ونظمها بعضهم فقال:

إمْرَاقُ لَحْمٍ وَخُبْزُ قَمْحٍ وَنَبْذُ تَمْرٍ مَعَ الزّبِيبِ

وَشَحْمُ لَحْمٍ وَعَصْرُ كَرْمٍ يَكُونُ حِنْثًا عَلَى الْمُصِيبِ".

وانتهى السقط عند قول التتائي: "وحنث بما أنبتت الحنطة"[2].

ومن ذلك -أيضًا- عند قول التتائي: "من غير ثمنها شاة أو غيرها"، بداية السقط: "التونسي: الأشبه أن لا ينتفع منه بشيء؛ لأنه كره منَّهُ، ولا يتصرف في الشاة إن لم يقبلها واهبها إلاّ بالصدقة؛ لعدم دخولها في يمينه"...انتهى السقط عند قول التتائي: "أو لأنه جَهل المقدور، انتهى"[3].

(1) جواهر الدرر: مخ (أ) (2/ل24/ نهاية الوجه أ).

(2) جواهر الدرر: مخ (أ) (2/ل32/ ب). وفي المطبوع (469/3).

(3) جواهر الدرر: مخ (أ) (2/ل33/ أ). والمطبوع (469/3).

ومن ذلك –أيضًا- عند قول التتائي: " في معنى اقرأ كذا"، بداية السقط: "(**وَ**) حنث إذا خرجت زوجته (**بِلَا عِلمِ إِذْنِهِ**) لها في الخروج (**فِي**) حلفه". ونهاية السقط عند قوله: "ولا تخرجي"[1].

ومن ذلك –أيضًا- عند قول التتائي: "بعض الأشياخ: ولا فرق"...بداية السقط: "بين ولده ورقيقه، إلا أن يكون على الرقيق دين، (**وَ**) حنث (**بِالْكَلَامِ أَبَداً فِي**) حلفه لشخص (**لَا كَلَّمَهُ الْأَيَّامَ أَوِ الشُّهُورَ**) أو". ونهاية السقط هنا عند قوله: "السنين لعموم الألف واللام"[2].

ومن ذلك –أيضًا- عند قول التتائي: "**لأهجرنّه** من غير"... بداية السقط: "تقييد بزمن، وفي كتاب ابن حبيب والعتبية حملاً ليمينه على الهجران الجائز شرعا، (**أَوْ**) يلزمه (**شَهْرٌ؟**) وهو قول ابن القاسم". ونهاية السقط عند قوله: "ابن القاسم في الموازية"[3].

ومن ذلك –أيضًا- عند قول التتائي: "فرعان: الأول: "... بداية السقط: "لو حلف لَيُطِيلَنّ هجرانه، فهل ذلك سنة، أو شهر، أو شهر ونحوه فيما نقص أو زاد، أو ثمانية أشهر، أقوال. الثاني: قال ابن الماجشون:" ونهاية السقط عند قوله: "ليس عليه في"[4].

ومن ذلك –أيضًا- عند قول التتائي: "يمينه لو كانت على برٍ مثل"... بداية السقط: "إن وطئتك فوطئها حائضا حنث، قاله ابن حارث، قال المصنف: ولا ينبغي أن

(1) جواهر الدرر: مخ (أ) (2/ل35/ أ). والمطبوع (472/3).

(2) جواهر الدرر: مخ (أ) (2/ل39/أ). والمطبوع (478/3). وكلمة "السنين" تحرفت في المطبوع إلى "المسنين".

(3) جواهر الدرر: مخ (أ) (2/ل39/ ب). والمطبوع (478/3).

(4) جواهر الدرر: مخ (أ) (2/ل39/ ب). والمطبوع (478/3).

يختلف فيه، تنبيه: نظر الشارح في كلام المصنف بأنه". ونهاية السقط عند قوله: "ذكر هنا قولين"[1].

ومن ذلك –أيضًا- عند قول التتائي: "بأكلها لها، وهي كذلك، قولان"... بداية السقط: "**(أوَ)** في حلفه لتأكلنّها فأكلتها **(بَعْدَ فَسَادِهَا)** يحتمل في جوف الهرة، كما ظاهر تقرير الشارح، ويحتمل أن الهرة". ونهاية السقط عند قوله: "لم تخطفها"[2].

الفرع الثاني- كلمات في المطبوع خالفت ما في المخطوط:

المخطوط	المطبوع	الجزء/اللوحة/ الوجه الذي على اليمين (أ)، وعلى اليسار (ب)، من مخطوط مركز الجهاد	الجزء/ الصفحة من المطبوع
"والله لا فعلت كذا، ثم فعل".	"والله لا جعلت كذا، ثم فعل".	2/ل23/أ	452/3
"وكلاهما غير خلاف، عبد الملك: والخلاف بينهما في القدر".	"وكلاهما غير خلاف لملك، والخلاف بينهما في القدر"	2/ل24/أ	453/3
"كلٌّ منهما مظنتُه".	"كلٌّ منهما مظنة".	2/ل24/أ	453/3
ولا ثمن فيه وفاءٌ بالقيمة	ولا ثمن فيه، وباع بالقيمة	2/ل24/ب	454/3
"أتبعه بالنوع الثاني منه: وهو الكسوة، آتياً بـــ"أو" المؤذنة بالتخيير".	"أتبعه بالنوع الثاني منه، وهو الكسوة، أتى بـــأو المؤذنة للتخيير".	2/ل24/ب	454/3
"بقوله: (**لِلرَّجُلِ ثَوْبٌ وَلِلْمَرْأَةِ**) ثوبان"[3]	"بقوله: الرجل ثوب والمرأة ثوبان".	2/ل24/ب	454/3
"فيجزئ بعضهنّ لقصرها"	"فيجزئ بعضهم لقصرها".	2/ل24/ب	454/3
"ويجزئ (**وَلَوْ**) كان (**غَيْرَ وَسَط**)".	"ويجزئ ولو كان غيره وسط".	2/ل24/ب	454/3

(1) جواهر الدرر: مخ (أ) (2/ل41/أ). والمطبوع (482/3). وتحرفت كلمة "وذكر هنا" إلى "كرهنا".

(2) جواهر الدرر: مخ (أ) (2/ل42/أ). والمطبوع (482/3).

(3) جواهر الدرر: مخ (أ) (2/ 24/ب). ملاحظة: المكتوب ما بين القوسين وبالغامق هو متن مختصر الشيخ خليل.

"وحمل عليه".	"وحسل عليه".	2/ل25/أ	455/3
"تخيير وترتيب وقدم المخيّر فيه".	"تخيير وترتيب وقدم الضمير فيه".	2/ل25/أ	455/3
"إلاّ قوته أو كسوته".	"إلاّ قوته وكسوته".	2/ل25/أ	455/3
"فاعلا لـ تجزئ".	"فاعلا لا تجزك"	2/ل25/أ	455/3
"لو فعل الثلاثة عن ثلاث".	"لو جعل الثلاثة عن ثلاث".	2/ل25/أ	455/3
"أو يكسوهم ثوبين ثوبين".	"أو يكسوهم ثوبين".	2/ل25/أ	455/3
"مع سدِّ خَلّتِهم".	"مع سدِّ خَلقهم".	2/ل25/ب	456/3
"واللتين قبلها".	"والمتميز قبلها".	2/ل25/ب	456/3
"فيبني ويكمل".	"فيبين ويكمل".	2/ل25/ب	456/3
"من الإطعام".	"من إطعام".	2/ل25/ب	456/3
"فيكون قد بنى".	"فيكون فدينا".	2/ل25/ب	456/3
"تفرقته على مسكين".	"تعرفته على مسكين".	2/ل25/ب	456/3
"أي: النصف في المسألة".	"أي: في النصف في المسألة".	2/ل25/ب	456/3
"ودفعهم للعشرة الأخرى، (**إِنْ بَـــيَّنَ**) لهم".	"ودفعهم للعشرة الأجزاء، أن يـــــبن لحم".	2/ل25/ب	456/3
"إن لم يختلف موجب الكفارتين".	"إن لم يختلف موجب الكفارتان".	2/ل26/أ	457/3
"إن كانت على برِّ".	"إن كانت على ستره".	2/ل26/أ	457/3
"سبب أو شرط".	"سبب أو شرطه".	2/ل26/أ	457/3
"من يملك عصمتها".	"من يملك عصبتها".	2/ل26/ب	457/3
"من يملك رقّه".	"من يملك ربّه".	2/ 26/ب	457/3
"(**صَدَقَةٌ بِثُلُثِهِ وَمَشْيٌ بِحَجٍّ**)".	"حذفه بثلثه ومشي في حج"	2/26/ب	458/3
"(**أَوْ دَلَّ لَفْظُهُ**)".	"أو دل لقصه".	2/ل27/ب	460/3
"لو أتي في يمينه".	"الواتر بيمينه".	2/ل27/ب	460/3
"فقال: (**لَا مَتَى مَا**)".	"فقال: كلما".	2/ل27/ب	460/3
"ثم فعله".	"ثم جعله".	2/ل28/أ	460/3
"النيّة التي تنيف"[1].	"البينة التي تنيف".	2/ل28/أ	461/3
"أحد عبيدِي حرّ".	"أحد عبيد حرّ".	2/ل28/أ	461/3
"أو يشترطه لها في أصل نكاحها، فتَبِينُ منه".	"أو شرطه لها في أصل نكاحها، ويتبين منه".	2/ل28/ب	461/3
"(**إِلَّا لِمُرَافَعَةٍ**)".	"إلاّ لمراجعة".	2/ل28/ب	462/3

(1) ينظر: شفاء الغليل لابن غازي (389/1).

"(**أَوْ إِقْرَارٍ**) فلا تقبل نيته المخالفة".	"أو إقرار بها تقبل نية المخالف".	2/ل28/ب	462/3
"على وديعة عنده أنكرها".	"على وديعة عنده الكرهاء".	2/ل29/أ	462/3
"إن تسرى".	"إن تمت".	2/ل29/أ	462/3
"لأنهم اختلفوا".	"لأنهم قالوا".	2/ل29/أ	462/3
"مع المرافعة"[1].	"مع المراجعة".	2/ل29/أ	462/3
"لم ينفعه ذلك في الفتيا ولا في القضاء".	"ينفعه ذلك في الفتيا ولا في القضاء".	2/ل29/أ	462/3
"وجود محل".	"وجوب محل".	2/ل29/أ	462/3
"والمحل قابل للإنشاء".	"والعمل قابل للإنشاء".	2/ل29/أ	463/3
"ما يقبل في الفتوى والقضاء".	"ما يقبل في العتق أو القضاء".	2/ل29/ب	463/3
"السبب المثير لليمين".	"السبب المؤثر لليمين".	2/ل29/ب	463/3
"(**عُرْفٌ قَوْلِيٌّ**)".	"عرف قوله".	2/ل29/ب	464/3
"على لفظه".	"على بعضه".	2/ل30/أ	464/3
"عندهم إلى فعلهم فيحنث".	"عندهم إلا فعلهم فحيث حنث".	2/ل30/أ	464/3
"لفظ المعنى العام".	"لفظ المعين العام".	2/ل30/أ	464/3
"عمدًا؛ لم يحنث".	"عبدًا؛ لم يحنث".	2/ل30/ب	464/3
"في حلفه على دابّته لا انتفع".	"في حلفه لأضربنه.....دابته على دابّته لا انتفع" (يوجد هنا سقط، وإضافة؛ سببها سبق نظر)	2/ل31/أ	466/3
"الجوهري: كَهِبْرِيَه"[2].	"الجوهر: الهريسة".	2/ل31/ب	467/3
"لأنّ اسم الدجاج".	"لا اسم الدجاج".	2/ل31/ب	467/3
"(**لَا بِكَخَلٍّ**)".	"لا كخلا".	2/ل31/ب	467/3
"بمضاجعتها إياه نائمًا".	"بمضاجعتها إياه"... سقط	2/ل32/أ	468/3
"(**هَذَا الطَّلْعَ**) بإسقاط "مِنْ"؛ بِبُسْرِه ورطبه".	"هذا الضلع بإسقاط من بعسره وركبه".	2/ل32/أ	468/3
""مِن" للتبعيض لغة، فالتمر فيه أجزاء الطلع".	"من التبعيض لغة، والترفيه أجزاء الطعم".	2/نهايةل32/أ	468/3

(1) ينظر: شفاء الغليل للبساطي مخ (ب) (1/ل116ب).

(2) ينظر: الصحاح، للجوهري، مادة: طرا.

"بقوله: (**إِلَّا نَبِيذَ زَبِيبٍ**)".	"بقوله: النبيذ زبيب". سقطت "إلاّ"	2/ل32/ب	468/3
"لحما، وتعقّب البساطي هذا التقرير بأنه بعد دلالة كلامه"[1].	"لحما أو تغلب السباطي هذا التقرير لأنه يعد دلالة كلامه".	2/ل32/ب	468/3
"(**وَ**) إلا (**خُبْزَ قَمْحٍ**)".	"وإلا خبزهم".	2/ل32/ب	469/3
"على فلان بيتًا".	"على فين بيتًا".	2/ل33/أ	469/3
"مِلْكا أو بِكَرَاءٍ".	"ملكا أو بكراه".	2/ل33/أ	469/3
"لا يحنث بالإكراه".[2]	"لا يحنث بلا إكراه".	2/ل33/ب	469/3
"(**بِحَقٍّ**)؛ لإخراج الإكراه ظلمًا".	"**فحق** لإخراج الإكراه". تحرفت "بحق"، وسقطت "ظلما".	2/ل33/ب	470/3
في نسخة الجهاد: "فبدخوله طوعًا أحرى". أو لعلها جاءت في إحدى النسخ: "أوْلَى".	فبدخوله طوعًا أو لا	2/ل33/ب	470/3
"يحي بن عمر مع قوله".	"يحي يزعم مع قوله".	2/ل33/ب	470/3
"وبِذَمِّهِ لصَرْفه عن ضمان".	"وندمه لصرفه عن ظهار".	2/ل34/أ	470/3
"(**مِنْ تَرِكَتِهِ قَبْلَ قِسْمِهَا**) بين مستحقيها (**فِي**) حلفه".	"من تركة قبل قسمها بينهم يسحقها في حاجة".	2/ل34/أ	471/3
"لم يُحط".	"لم يحظَ".	2/ل34/أ	471/3
"ومفهوم الشرط".	"ومفهوم الشرك".	2/ل34/أ	471/3
"هذا المحل".	"هذا العجل".	2/ل34/أ	471/3
"المجانبة".	"العجانية".	2/ل34/أ	471/3
"لم يعتمد".	"لم يعد".	2/ل34/أ	471/3
"نوى مشافهته".	"ذو مشافهة".	2/ل34/أ	471/3
"هذا المحل وهذا لا يطابق".	"هذا العجل وهذا يطابق".	2/ل34/ب	471/3
"إن وصل".	"إن وعد".	2/ل34/ب	471/3
"وأنكر غير واحدٍ قول ابن القاسم بالحنث".	"وأنكر عمر واحدٍ في قولي ابن القاسم في الحنث".	2/ل34/ب	472/3
"(**مُعْتَقِداً أَنَّهُ**)-أي المحلوف عليه-".	"معتقها أنه ابن المحلوف عليه".	2/ل34/ب	472/3
"بقول محمد يحنث إذا كلمه ظانًّا".	"فقول محمل يحنث إذا كلفه كفانا".	2/ل35/أ	472/3

(1) ينظر: شفاء الغليل للبساطي مخ (ب) (1/ل117ب).

(2) ينظر: النوادر والزيادات (136/4)، وتحبير المختصر (393/2).

"لم يبرّ (**بِعَدَمِ عِلْمِهِ**): أي إعلامه (**فِي**) حلفه(**لَأُعْلِمَنَّهُ**)".	"لم أيسر علمه أي إعلامه في حلفه بما علمته".	2/ل35/أ	472/3
"أو علماه معا، وهو رأي أبي عمران".	"أو علماء معا وهو رأي المعمر إن".	2/ل35/أ	472/3
"(**وَالٍ ثَانٍ**)".	"والثاني".	2/ل35/أ	472/3
"أوْ لا مصلحة".	"أو مصلحة".	2/ل35/ب	472/3
"من ولي بعده، ابن يونس: يريد".	"منه ولو بعده... نص يريد".	2/ل35/ب	473/3
"ونوى ذلك".	"وخوي ذلك".	2/ل35/ب	473/3
"لغير ثواب".	"لغير ثوب".	2/ل35/ب	473/3
"بالأقل (**وَنُوِّيَ**)".	"بل لأقل **وخوي**".	2/ل35/ب	473/3
"حلف لا فعلها"[1].	"حلف لأفعلها".	2/ل35/ب	473/3
"على إمكان الانتقال، ويخرج".	"على مكان ألا تفعل أو يخرج".	2/ل35/ب	473/3
"التي قبلها".	"إلى قبلها".	2/ل35/ب	473/3
"حلف أن لا توجد".	"حلف لا توجد".	2/ل35/ب	473/3
"(**وَلَا**) يحنث (**بِخَزْنٍ**) في".	"ولا حنث في". (بها سقط)	2/نهايةل35/ب	473/3
"المناقضة".	"المناقشة".	2/ل36/أ	473/3
"يكفي فيها".	"يكذبها".	2/ل36/أ	473/3
"لأنها مواصلة".	"لأنها مواطأة".	2/ل36/أ	473/3
"لما يدخل".	"لا يدخل".	2/ل36/أ	473/3
"لأجزأه".	"لا جزاء".	2/ل36/أ	474/3
"سفرًا لغةً".	"سفر اللغة".	2/ل36/أ	474/3
"اللغوي على".	"اللغو وعلى".	2/ل36/أ	474/3
"فيكون وفاقا، وأما إن نوى العود".	"فيكون...[2] وإما لدفع العود".	2/ل36/ب	474/3
"ليقضينّ".	"ليقيمن".	2/ل37/أ	474/3
"وأحْرى استحقاقه كله".	"وأحرر استحقاقه كله".	2/ل37/أ	475/3
"بقيَّـــة حقّه".	"بقيـمة حقّه".	2/ل37/أ	475/3
"الأجل".	"الأصل".	2/ل37/أ	475/3
"وانظر نص تبصرته".	"وانظر تبصيرته".	2/ل37/أ	475/3
"ولا ينفعه".	"ولا ينقصه".	2/ل37/أ	475/3
"سقط".	"سفك".	2/ل37/ب	475/3

(1) ينظر: شرح الزرقاني على خليل (137/3).

(2) إشارة من المحقق إلى أن هناك كلمة مطموسة.

"فإنه لا رجوع له، ابن ناجي:".	"فإنه رجوع قاله ابن ناجي".	2/ل37/ب	475/3
"(**أَوْ دَفْعِ قَرِيبٍ**)".	"**أو دفع قرينة**".	2/ل37/ب	475/3
"من قوله: "وبهبته" إلى هنا".	"من قوله إلى هنا". سقطت "وبهبته"	2/ل37/ب	475/3
"(**لَا إِنْ جُنَّ**)".	"لا إن جنى".	2/ل37/ب	475/3
"(**فَقَوْلَانِ**)، لأصبغ".	"**فقد كان** لأصبغ".	2/ل37/ب	475/3
"فيقبضه".	"فيقضيه".	2/ل37/ب	476/3
"قاله ابن القاسم".	"قال ابن القاسم".	2/ل37/ب	476/3
"دراهم ولم يقصد عينها".	"دراهيم يقصد عينها".	2/ل37/ب	476/3
"هذا المحل أنه في أكثر النسخ بباء موحدة، ولم نر".	"هذا العجل إنه في أكثر النسخ بباع موحدة، ولم تر"	2/ل38/أ	476/3
"تأولها ابن رشد".	"قل ولها ابن رشد".	2/ل38/أ	476/3
"اختصرها (**الْأَكْثَرُ**)".	"اختصرها كثر".	2/ل38/أ	476/3
"بجعله واحدًا مما ذكر".	"بحلاله واحد أما ذكر".	2/ل38/ب	477/3
"(**وَضعه عَلَى فَرْجِهِ**)".	"**وضعه على فربه**".	2/ل38/ب	477/3
"لأنه ليس بلبْسٍ، ففي المدونة:".	"لأنه ليس في المدونة".	2/ل38/ب	477/3
"انظر الكلام".	"أنكر الكلام".	2/ل39/ب	478/3
"(**أَوْ**) بتزويجه (**بِغَيْرِ نِسَائِهِ**): أي بما لا يشبههنّ".	"**إذ** بتزويجه **بغير نسيانه**: أي بما يشتبهنّ".	2/ل39/ب	478/3
"فلا يبر حتى".	"فكا يبرأ حق".	2/ل39/ب	478/3
"في الأولى".	"فالأولى".	2/ل40/أ	479/3
"لأنه إذا كان يمضي".	"كأنه إذا كان يمضه".	2/ل40/أ	479/3
"مراعاة للشرعي".	"مراعاة للشرع".	2/ل40/أ	479/3
"(**بِضَمَانِ الْوَجْهِ**)".	"فطمان الوجه".	2/ل40/أ	479/3
"لأنه غارم".	"كأنه غارم".	2/ل40/أ	479/3
"في ضمان الوجه".	"وكما الوجه".	2/ل40/أ	479/3
"لوكيله".	"الوكيلة".	2/ل40/أ	479/3
"ناحيته".	"نايحته".	2/ل40/أ	479/3
"وهو ظاهرها".	"وفهم ظاهرها".	2/ل40/أ	479/3
"لمن أخبره".	"لم أخبره".	2/ل40/أ	479/3
"لمخبره".	"لفجره".	2/ل40/أ	479/3
"(**لَيُسِرَّنَّهُ**)".	"ليسر له".	2/ل40/أ	479/3
"فنزَّلُوا".	"فنزله".	2/ل40/أ	479/3

"(بِاذْهَبِي الآنَ)".	"بأذهبي إلا و".	2/ل40أ	479/3
"أي الحالف (لَا أُبَالِي بَدْءاً)".	"أي المخلوق.."	2/ل40أ	479/3
"(وَلَا) يحنث (إِنْ دَفَنَ مَالًا)".	"يحنث دفن ماله".	2/ل40ب	479/3
"يأخذه غيرك".	"يأخذه غيري".	2/ل40ب	480/3
"عند إرادة".	"عـــقـــــد إرادة".	2/ل40ب	480/3
"أحرى في الحنث".	"أخرى في الحنث".	2/ل40ب	480/3
"لئلا يتوهم".	"ليلا يتوهم".	2/ل40ب	480/3
"(لَا إِنْ أَذِنَ) لها".	"كإن أذن لها".	2/ل40ب	480/3
"فعادته".	"بعادته".	2/ل40ب	480/3
"لهدم أو سيل".	"لهذا أو سبيل".	2/ل40ب	480/3
"بعد أن باعها".	"بعد أرباعها".	2/ل41أ	480/3
"ما دامت له".	"ما دانت له".	2/ل41أ	480/3
"في غير ملكه لم يحنث، إلا أن يكون نوى أن لا".	"وحين ولكما يحنث إلا لك يكون قول ألا".	2/ل41أ	480/3
"ونصها".	"وبقها".	2/ل41أ	481/3
"والدخول أخف".	"والدخول أحق".	2/ل41أ	481/3
"إن بُنيت ثانيًا فمرّ".	"إن بنيت فانية فسر".	2/ل41أ	481/3
"(حِينَ الْبَيْعِ: أَنَا حَلَفْتُ)".	"خير البيع إذا حلفت".	2/ل41ب	481/3
"(وَلَا دَيْنَ) على الميت".	"والمدين على الميت".	2/ل41ب	481/3
"ومفهوم "بالنظر": أنه بغيره".	"ومفهوم بالنصر لأنه تغير".	2/ل41ب	481/3
"تأخير فلان".	"تأخير فكان".	2/ل41ب	481/3
"ومفهوم الشرط".	"ومفهوم الشركة".	2/ل42أ	481/3
"وابن دينار".	"وابن ديار".	2/ل42أ	482/3
"أخذها فعلت؛ فيحنث".	"أخذها فمعلق فبحث".	2/ل42ب	482/3
"حتى ينوي".	"حق ينوء".	2/ل42ب	483/3

المطلب الثاني- أسباب بعض الأخطاء:

والتحريفات التي امتلأ بها الكتاب، لها عدة أسباب، منها:

1- تسرع دار النشر في نشر الكتاب دون أن تكلف أحدًا بمراجعته؛ إذْ لو فعلت ذلك لصَحّحت كثيرا من الأخطاء الطباعية.

2- عدم تمكن المحقق من فن التحقيق، فالتحقيق يحتاج إلى تمرس بقراءة نسخ المخطوط، فالقراءة الخاطئة ستُنتج أخطاء كثيرة، فلكل مخطوط طريقة خاصة تستدعي خبرة في التعامل معه؛ لأن بعض النسّاخ يقارب بين رسم بعض الحروف، كالدال واللام، أو الغين والفاء[1].

فمن أمثلة الأخطاء التي ترجع لسوء قراءة المحقق للنص، أنه يكتب: "قال"، بدلاً من "قاله" فعل ذلك في مواضع كثيرة جدًا؛ إذ إنه لم ينتبه إلى نسّاخ المخطوطات يكتبون الهاء بشكل صغير، فيبدوا للناظر إليها أنها نهاية للام، ومثل هذا التحريف يؤدي إلى نسبة قولٍ لغير قائله، وهذه صورة لمخطوطة جواهر الدرر التي رمز لها بـ(ن1)، بها كلمة "قاله" تحرفت في المطبوع إلى "قال":

وفعل عكس ذلك في النص الآتي؛ حيث جاء في المطبوع: "صفاته"، وهي في المخطوط: "صفات"[2]؛ وبناء على هذا القصور من المحقق تجرأ على القول بأن البيتين غير موزونين[3]، فكان عليه –أوّلا- أن يتهم نفسه قبل أن يتهم المؤلف،

(1) ينظر: تحقيق النصوص ونشرها (ص53).

(2) ينظر: جواهر الدرر، مخ (ب) (245/1/ب).

(3) ينظر: جواهر الدرر، هامش (446/3).

فالبيتان موزونان، وهما من بحر الطويل[1]. وهذه صورة لمخطوطة جواهر الدرر نسخة مركز الجهاد، والتي تحرفت فيها كلمة "صفات" إلى "صفاته":

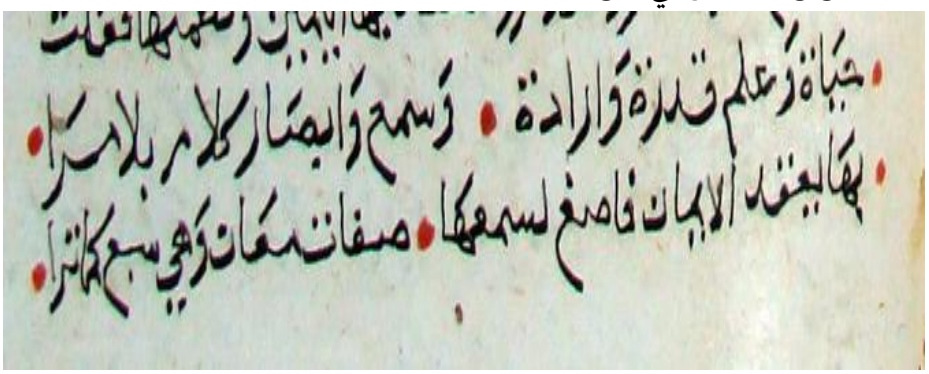

ومن الأمثلة –كذلك- التي ترجع لسوء قراءة النص:

قول التتائي: "معتقداً أنه؛ أي: " كتبت في المطبوع "معتقها أنه ابن"[2]. قول التتائي: "استقربه" جاءت في المطبوع "استغربه". قول التتائي: " وأفتى الغُبْريني" جاءت في المطبوع " وأفتى المغربي". قول التتائي: "المخير" جاءت في المطبوع "الضمير". قول التتائي: "فقال التونسي" جاءت في المطبوع "فقال السنوسي"[3].

3- عدم الإلمام بالموضوع الفقهي الذي يعالجه الكتاب، مما أوقع المحقق في الخطأ في فهم النص، فيظن الصواب خطأ فيحاول إصلاحه[4]، والأمثلة على ذلك

(1) للأسف فعل المحقق ذلك كثيرا، ففي باب الذكاة عند قول التتائي: "فقلت: وكذاك حمّام وأكل مثله ومواضع الأقذار للترفيع"، كتب المحقق "كذا" بدل "كذاك"، وأشار إلى أنها وجدها هكذا في سائر النسخ، ثم بدأ يعقّب على البيت ويصفه بأنه غير موزون، وأنّ كلمة حمام ستكون بتخفيف وسيتغير المعنى...! ينظر: جواهر الدرر بالهامش(413/3) ومخطوط جواهر الدرر (أ) (2/ل8أ).

(2) ينظر: جواهر الدرر (472/3).

(3) والعجيب في تحريف كلمة "التونسي" إلى "السنوسي"؛ حيث ذهب المحقق إلى عمل ترجمة مطولة للسنوسي ذكر فيها تاريخ وفاة السنوسي 1276هـ، مع علمه أن التتائي من وفيات 942هـ، فكيف للتتائي أن ينقل عمن جاء بعده بمآت السنين!

(4) ينظر: تحقيق النصوص ونشرها (ص60).

كثيرة، من ذلك: "ومفهوم الشرط"، ومعلوم أن الحديث هنا عن مفهوم متن خليل، لكن المحقق غيّر هذه الكلمة إلى "مفهوم الشركة" ظانا أن الكلام عن موضوع الشركة.

ولكي يتضح مدى تشوه المطبوع، اقتطفت نصوصا متتابعة من المخطوط، ثم أتبعتها بما يقابلها في المطبوع:

النص الأول-

في المخطوط: "حادثة: قال ابن عرفة: لو حلف لينفينّ فلا نص، ونزلت منذ مدةٍ، قال شيخنا ابن عبد السلام: فأفتوا فيها -يعني فقهاء بلدنا تونس حرسها الله تعالى- بالخروج لما ليس تحت طاعة سلطانها، قلت: وهو عرف سلاطينها في نفيهم من غضبوا عليه، وعرف قضاتها في نفي من ثبت تدليسه رُسوم الوثائق بكتبه ما يحكي به خط العدول، وفي حرابتها نفي عمر بن عبد العزيز محاربًا أخذ بمصر إلى شغب، قال مالك: كان ينفى عندنا إلى فدك وخيبر. انتهى"[1].

في المطبوع: "حادثة: قال ابن عرفة: لو حلف لينتهينّ فلا نص، ونزلت منذ مدةٍ، قال شيخنا ابن عبد السلام: فأفتوا فيها -يعني فقهاء بلدنا تونس حرصها الله تعالى - بالخروج لما ليس تحت قاعة سلطانها، قلت: رجوع فسلطانها في نفيهم من غصبوا عليه، وعرف قضاتها في نفي من ثبت تدليسه من رُسوم الوثائق يكتبه ما يحكي به فلا العدول، وفي حرابتها بفي عمر بن عبد العزيز محاربًا أخذ بمصر الرشغب، قال مالك: كان ينبغي عندنا الرودك وخيبر. انتهى"[2].

النص الثاني-

في المخطوط: "(**وَبَرِئَ**) حالف على وفاء دينه قبل أجله وبرّ في حلفه (**فِي الْحَاكِمِ**) إذا دفع له حيث لا وكيل أو كان وغاب (**إِنْ لَمْ يُحَقِّقْ جَوْرُهُ**) بأن تحقق عدله أو جَهِلَهُ، (**وَإِلَّا**) بأن حقق جوره (**بَرَّ**) في يمينه بالدفع له، ولم يبرأ من الدين،

(1) جواهر الدرر مخ (أ) (2/ (2/ل36/ب)، والمختصر الفقهي (ص311).

(2) المطبوع من جواهر الدرر (474/3).

كذا في أكثر النسخ، ونحوه في التوضيح، وفي نسخة البساطي: وبر في الحاكم إن تحقق جوره وإلا برئ، فقال: لو زاد لفظة ولم يبرأ؛ لأراح، أو أتى في موضع برئ يبر، وذَكر أن التي قدمناها إصلاح. (**كَجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ**) ؛ حيث لا حاكم أو كان وغاب، أو لم يمكن الوصول إليه، أو كان غير عدل (**يُشْهِدُهُمْ**) على حضوره بالحق، ويعلمهم في اجتهاده بالطلب، ليخلص من يمينه لا من الدَّين، فالتشبيه في الحاكم في البر لا في الإبراء.(**وَ**) فُسخ (**لَهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ**)[1]".

في المطبوع: "وقولي حالف على وما دينه قبل أجله ويرد [هنا سقط] حلفه **فِي الحاكم** إذا رجع له حيث بما وكيل أو كان وغابا **أو لم يحقق جوزه** بأن تحقق عذله أو جَهِلَهُ، **وإلا** بأن حقق جوزه **بر** فيمينه بالرجع له، ولم يبرأ من الدين، كذا في أكثر النسخ، ونحوه في التوضيح، وفي نسخة البساطي: وبر في الحاكم إن تحقق جوزه والأبوة، فقال: لو زاد بقصة ولم يبر بما راح أو أتى في موضع بر في سر، وذكر إن التي قدمناها إصلاح **كجماعة المسلمين؛** حيث لا حاكم أو كان وعاء، أو لم يمكن الوصول إليه أو كان غريمه **يشبهه هم** على حضورهم بالحق، ويعمهم [هنا سقط] اجتهاده بالطلب ليخلص من يمينه أمن الغير، بالتشبيه في الحاكم في البر لا في لا براء **و** فسخ **له جوز وليا**"[2].

النص الثالث-

في المخطوط: "(**وَ**) حنث(**بِضَمَانِ الْوَجْهِ، فِي**) حلفه (**لَا أَتَكَفَّلُ**) وأطلق؛ لأنّه غارم، وأحرى إن تكفل بالمال، وشرط حنثه في ضمان الوجه: (**إِنْ لَمْ يَشْتَرِطْ عَدَمَ الْغُرْمِ**) عند تعذر المضمون، فإن اشترطه لم يحنث، ومفهوم ضمان الوجه: أنه لو تكفل بالطلب لم يحنث، وهو كذلك. (**وَ**) حنث (**بِهِ**)؛ أي: بالضمان (**لِوَكِيلٍ**)

(1) مخطوط جواهر الدرر مخ (أ) (2/ (2/38/أ).

(2) المطبوع من جواهر الدرر (477/3).

عن زيدٍ (**فِي**) حلفه (**لَا أَضْمَنُ لَهُ**) ؛ أي: لزيد (**إِنْ كَانَ**) الوكيل (**مِنْ نَاحِيَتِهِ**) كقريبه وصديقه الملاطف[1].

في المطبوع: " **و** حنث **فطمان الوجه في** حلفه **لا أتكفل** وأطلق كأنّه غارم واحد وإن تكفل بالمال أو شرط حنثه وكما الوجه: **إن لم يشترط عدم الغرم** عند نقدر المكمون فإن اشترطه لم يحنث ومفهوم كمان الوجه إنه لو تكفل بالكلم لم يحنث وهو كذلك **وحنث به** أو الكمان **لوكيل** عن زيدٍ **في** حلفه **لا أطمن له** ابن زيد **إن كان** الوكيل **من ناحيته** كقريبه وصديقه المعاطف[2].

المطلب الثالث- المآخذ على مكملات التحقيق:

بعد أن يقوم المحقق بمقابلة النسخ وإثبات فروقها، عليه بعد ذلك أن يقوم بإعادة كتابة نص المخطوط وفق الكتابة العلمية المتعارف عليها اليوم، ووفق الضوابط العلمية التي نصّ عليها علماء التحقيق؛ لذا جاء هذا المطلب ليدرس مدى التزام المحقق بتلك المسلمات العلمية من خلال النقاط الآتية:

الفرع الأول- الاهتمام بمتن مختصر خليل:

درج المحققون المشتغلون بالفقه المالكي على العناية بمتن خليل، من ذلك تمييزه عن شروحات العلماء بتحديد نصه بالغامق، ووضعه بين قوسين، وضبطه كاملا بالشكل، وإثبات الفروق بين نسخه المختلفة؛ إلّا أنّه بالنظر في المطبوع من "جواهر الدرر" يتضح الآتي:

1- خلط متن الشيخ خليل مع شرح التتائي دون تمييز المتن عن الشرح، وذلك في أغلب صفحات الكتاب.

(1) مخطوط جواهر الدرر مخ (أ) (2/ 40/أ).

(2) المطبوع من جواهر الدرر (479/3).

2- كثرة الأخطاء في كتابة متن خليل، وعدم الاهتمام بحروف المعاني التي تأتي في أول الكلمة، مع أنّ الشيخ التتائي كان حريصا جدا على ذكر اختلاف نسخ المتن وتوجيهها ولو كان الاختلاف في حرف واحد فقط.

من ذلك مثلا: يقول التتائي: "وفي نسخة الشارح: كسوء صنعة طعام"[1]. لكن تحرف كل ذلك في المطبوع وجاء كالتالي: "وفي نسخة الشارح كسرة حنكة طعام"[2].

3- مما يزيد العجب من صنيع المحقق، أنه أدخل -في بعض ما ميزه من المتن- ما ليس من المتن.

من أمثلة ذلك: عند قوله: "(**كَبِاللهِ**) بالموحَّدة، وتالله بالمثناة الفوقية، ووالله وهو من صريح اللفظ الذي لا يحتمل غيره"؛ حيث جعل المحقق قول التتائي (تالله)، (ووالله) من المتن[3].

وهذا الأمر يجعل فهم الكتاب عسيرًا جدًا، وهو أمر مستغرب جداً من المحقق، لعدة أسباب، منها:

أ- أن متن خليل طبع مستقلا عن الشرح في عدة طبعات محققة تحقيقًا علميًا دقيقا، من ذلك تحقيق الشيخ الطاهر الزاوي.

ب- أن النسخ التي اعتمد عليها المحقق قد فصلت المتن عن الشرح، بل إن بعض تلك النسخ ميزت المتن بمداد واضح من اللون الأحمر.

الفرع الثاني- عزو الآيات وتخريج الأحاديث:

من وظيفة المحقق أن يكتب الآيات القرآنية بالرسم العثماني، وأن يضبطها بالشكل، وأن يعزو الآيات إلى مواضعها، وذلك ببيان اسم السورة ورقم الآية؛ وذلك للاطمئنان إلى صحة الآية؛ ولتسهيل الرجوع إليها لمن أراد ذلك[1].

(1) مخطوط جواهر الدرر مخ (أ) (2/ل32/ب).

(2) (469/3).

(3) ينظر: المطبوع من جواهر الدرر (445/3).

ومحقق هذا الكتاب لم يلتزم بذلك دائما، فنجده في مواضع غفل عن كتابة الآيات بالرسم العثماني [2]، إضافة إلى أنه ترك عزو الآيات إلى سورها في مواضع كثيرة من الكتاب، والأمثلة على ذلك كثيرة[3].

وأما عن تخريج الأحاديث النبوية، فيجب على أي محققٍ أن يضع الحديث النبوي مضبوطا بالشكل بين علامتي تنصيص، ثم يُخرّج الحديث بطريقة منهجية موحدة بين جميع الأحاديث. وهذا ما غفل عنه محقق هذا الكتاب؛ إذْ لم يضبط جلّ الأحاديث بالشكل، وأحيانا لا يضعها بين علامتي تنصيص[4]، واضطربت طريقته في التخريج كثيرا، فمثلا حديث "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ" خرجه من أكثر من ثلاثين كتابا من كتب الأحاديث والمسانيد والمستخرجات، فكان الأولى به أن يكتفي بالصحيحين، وأن يذكر الكتاب والباب فيهما[5].

وأحيانا يشير إلى أنّ الحديث لم يقف عليه مع أنه موجود في السنن، من ذلك ما فعله في حديث: "الْعَجْفَاءُ الَّتِي لَا تُنْقِي"؛حيث قال المحقق: "لم أقف عليه"، والسبب في عدم وقوف المحقق عليه هو خطؤه في نقل الحديث من المخطوط؛ حيث نقله كالآتي: العجفاء التي لا تنتقي؛ هو خطأ واضح، سببه عدم معرفة قراءة المخطوط[6].

الفرع الثالث- عزو النقولات لمصادرها:

من أساسيات التحقيق العلمي الرجوع إلى المصادر التي استقى منها المؤلف مادته العلمية، وذلك للتأكد من صحة نسبة القول لقائله، والتأكد كذلك من صحة الكلام المنقول؛ لأن المؤلف أحيانا قد يعزو كلاما لغير قائله، أو يخطئ في نقل

(1) ينظر: المفيد في أصول التحقيق (المبحث الثالث- المآخذ على التخريج والعزو...) ص231.
(2) ينظر: (453/449/3)
(3) ينظر: (193/3).
(4) ينظر: (431/3).
(5) ينظر: (158/3).
(6) ينظر: (431/3).

الكلام، مما ينتج عنه خلل وتغيّر في المعنى، فعزو النقولات لمصادرها، وتوثيق جميع المعلومات التي يذكرها المؤلف مهمًا جدًا، ولا سيما هذا الكتاب أوجب من غيره؛ لأن التتائي قد اتهمه غير واحدٍ بانتحال الأقوال ونسبتها لنفسه، فكان مراجعة المصادر التي يستقي منها الشيخ التتائي أمرًا واجبًا على المحقق لإثبات براءة الشيخ التتائي مما نسب إليه.

ومع الأسف فإن محقق "جواهر الدرر" لم يوثق نسبة الأقوال إلى قائليها؛ بل لم يكلف نفسه عناء الرجوع إلى نقولات المدونة أو التهذيب على أقل تقدير، اللذين يعتبران المصدر الرئيس لشروحات الفقه المالكي.

فإذا تصفحنا باب اليمين –مثلا- من صفحة 444 إلى صفحة 483، نجد أنّ المحقق لم يعز أي قول لأي كتاب على الإطلاق.

الفرع الرابع- توظيف علامات الترقيم بما يخدم النص:

على أي محققٍ أن يهتم بعلامات الترقيم، كالنقطتين، والفاصلة، والفاصلة المنقوطة، وعلامة التعجب، وعلامة الاستفهام، وعلامة التنصيص، والقوسين المزهرين، بأن يضعها في مكانها الصحيح؛ لأنها تُعين على فهم المعاني[1].

وهذا ما لم يلتزمه محقق هذا الكتاب؛ إذْ يلاحظ عدم تنسيق تركيبات الجمل بما يخدم أفكار الشارح، فتجد –مثلا- السطر ينتهي بعلامة الترقيم النقطة (.) بينما مقصود الشارح لم ينته بعد، والأمثلة على ذلك ظاهرة لمن يقرأ الكتاب، أو قد يضع علامة (:) في غير محلها؛ مما تتسبب في نسبة كلام لغير قائله، من ذلك ما جاء في المطبوع: "وتعقب الشارح كلام المصنف بإجماله لشموله الصورتين، وتبعه البساطي: واضح". والصواب: "وتعقب الشارح كلام المصنف بإجماله لشموله الصورتين وتبعه البساطي؛ واضح". فكلمة واضح هي تعقيب من التتائي وليست من كلام البساطي[2].

(1) ينظر: المفيد في أصول التحقيق (الفصل الثالث- خطوات تحقيق النص) (ص123).

(2) ينظر: شفاء الغليل للبساطي مخ (ب) (1/ل116أ).

الفرع الخامس- استخدام الهوامش فيما يحتاجه النص المحقق:

لم يستخدم المحقق الهوامش استخداما صحيحا، بل كان استعماله لها متناقضا تماما، فتجده تارة لا يكاد يستعملها إلا نادرا جدا، مثل ما فعل في باب اليمين؛إذْ لم يستخدم الهوامش إلا ثلاث مرات فقط، وكان استعماله لها غير موفق أصلا، كما أشرنا لذلك في محله، وفي المقابل تجده في عدة أبواب أخرى يكثر من استخدام الهوامش بشكل لا يتفق مع أصول التحقيق، ويتضح ذلك في تطويل الهوامش بشكل مشين جدا، فمن ذلك عند قول التتائي: "قال مالك: العمل أثبت من الأحاديث"، همّش المحقق لذلك هامشا استطرد فيه لما يزيد عن ثمان صفحات[1].

الخاتمة

توصّل هذا البحث إلى عدة نتائج وتوصيات:

أولا- النتائج:

1- إذا كان الشيخ التتائي اتُّهم في شروحه بعدة انتقادات لعلّ أهمها اتهامه بانتحال الأقوال-وهو بريء منها-؛ فإنّ مثل هذا التحقيق غير السليم يزيد من انصراف الناس عن هذا الشرح.

2- عدم احترام التخصص -من قبل أي محقق- يوقع صاحبه في أخطاء علمية كثيرة؛ لأن بعض المصطلحات التخصصية قد يحرفها المحقق من باب تصحيحها، فيُفسد من حيث يريد أن يُصلح، والأمثلة على ذلك كثيرة جدا في هذا التحقيق.

3- بناء على ما في الجزء الثالث من هذا الكتاب المحقق من أخطاء؛ فإن الكتاب بهذا التحقيق –للأسف الشديد- لا أنصح بالاعتماد عليه لا في التدريس ولا في الإفتاء، ويجب ألا يقف عليه إلا من له دراية بالفقه المالكي.

ثانيا-التوصيات:

(1) ينظر: جواهر الدرر (3/470-478).

أوصي المشتغلين بتحقيق التراث باحترام التخصص، وأُوصيهم بالاطلاع على الكتب المؤلفة في كيفية التحقيق العلمي، ومن ثم أُوصيهم بإعادة الاشتغال على تحقيق هذا الشرح، وأن يضمّن معه حاشية الرماصي؛ لينتفع بهما أيما انتفاعٍ.

وأخيرا فإنني لم أرد بهذا البحث تتبع الزلات، ولا قصدتُ الاستنقاص من قدر محقق الكتاب، فلا شك أن المحقق ما أراد إلاّ خيرا، وأجره حاصل باجتهاده.

==========

المصادر والمراجع

أولًا- الكتب المطبوعة:

1-إتحاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس، لابن زيدان السجلماسي، تح: علي عمر، مطبعة الثقافة الإسلامية، ط1، 1429هـ/2008م .

2-الأعلام، لخير الدين بن محمود الزركلي، دار العلم للملايين، ط:15، 2002م.

3-إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، لإسماعيل باشا البابانى، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

4-بوطليحية، لمحمد النابغة الغلاوي، تح: يحي بن البراء، المكتبة المكية ومؤسسة الريان، ط2، 1425هـ-2004م.

5-تحبير المختصر (وهو الشرح الوسط على مختصر خليل) ، لبهرام الدميري، تح: أحمد بن عبد الكريم نجيب، وحافظ عبد الرحمن خير، مركز نجيبويه ، ط1، 1434هـ/ 2013م.

6-تحقيق المخطوطات، يوسف المرعشلي، دار البشائر الإسلامية، ط:2، 1431هـ/ 2010م.

7-تحقيق النصوص ونشرها، عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط:6، 1418هـ/ 1998م.

8- توشيح الديباج وحلية الابتهاج، لبدر الدين القرافي، تح: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 2004م.

9-التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، لخليل بن اسحاق الجندي، تح: أحمد بن عبد الكريم نجيب، طباعة مركز نجيبويه، مصر، ط1، 1429هـ/ 2008م.

10-حاشية الرماصي على التتائي، تح: أبو بكر عبد الكافي، رسالة ماجستير نوقشت بجامعة المرقب- ليبيا، لم تطبع.

11-حوادث الزمان ووفيات الشيوخ والأقران، لابن الحمصي، تح: عبد العزيز فياض حرفوش، دار النفائس، ط1، 1421هـ/ 2000م.

12-خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمد أمين المحبي، دار صادر، بيروت.

13-درة الحجال في غرة أسماء الرجال لأحمد بن محمد المكناسي، تح: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة، 1354هـ/ 1936م.

14-ديوان الإسلام، لمحمد بن عبد الرحمن بن الغزي، تح: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1411 هـ/ 1990م.

15-سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لمحمد خليل بن محمد مراد الحسيني، دار البشائر الإسلامية، ودار ابن حزم، ط:3، 1408 هـ / 1988م.

16-شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف، تح: علي عمر، شركة القدس للنشر والتوزيع، القاهرة.

17-شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد ابن العماد، تح: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، بيروت، ط:1، 1406 هـ/ 1986.

18-شرح الزرقاني على مختصر خليل، لعبد الباقي الزرقاني، تح: عبد السلام محمد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ/ 2002م.

19-شفاء الغليل في حل مقفل خليل، لابن غازي العثماني، تح: أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، القاهرة، ط:1، 1429هـ/ 2008م.

20-الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1990م.

21-قضاة مصر في القرن العاشر والربع الأول من القرن الحادي عشر الهجري، للدميري (الحفيد)، تح: عبد الرزاق عيسى ويوسف المحمودي، العربي للنشر والتوزيع، ط1، 2000م.

22-كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، تح: محمد شرف الدين يالتقايا، مكتبة المثنى – بغداد، 1941م.

23-الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة، لنجم الدين محمد الغزي، تقديم: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، 1418هـ- 1997م.

24-معجم المؤلفين، لعمر بن رضا كحالة، مكتبة المثنى، بيروت.

25-المفيد في أصول التحقيق والمآخذ على التحقيق المعاصر، لعبدالله محمد النقراط، في طبعته الأولى، وهو كتاب لا يزال تحت الطبع.

26-النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، لابن أبي زيد القيرواني، تح: محمد الأمين بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1420ه-1999م.

27-نيل الابتهاج بتطريز الديباج، لأحمد بابا التنبكتي، تحقيق مجموعة من طلبة كلية الدعوة الإسلامية، تقديم: عبدالحميد الهرامة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية طرابلس، ط1، 1989م.

ثانيًا- المخطوطات:

1- جواهر الدرر، لمحمد بن إبراهيم التتائي، وقد تحصلت على نسختين، نسخة مركز الجهاد، رقم عام:546، ورمزت لها بـــ: مخ (أ) ، ونسخت مركز الملك فيصل، رقم الحفظ: 217.2/155، ورمزت لها بـــ: مخ (ب).

2- شفاء الغليل، لمحمد البساطي، وقد اعتمدت على نسخة مخطوط بمكتبة القرويين بالمغرب، برقم: 423، ورمزت لها بـــ "مخ شفاء الغليل (ب).

ثالثًا- رسائل الماجستير:

1- فتح الجليل في شرح ألفاظ جواهر درر خليل، للتتائي، تح: عبد الله محمد ملودة، رسالة ماجستير لم تطبع، الجامعة الأسمرية – زليتن 2017م.

2- المختصر الفقهي، لابن عرفة، تح: محمد منصور علي منصور، من باب الصيد إلى النذور، رسالة ماجستير لم تطبع، جامعة المرقب 2006م.